

## 217852 - هل يجوز للمرأة أن تبيع أثناء صلاة الجمعة ؟

### السؤال

ما الموقف من بيع المرأة أثناء صلاة الجمعة ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجوز للمرأة أن تبيع أثناء صلاة الجمعة ؛ لكونها غير ملزمة بالسعي إليها ، شريطة أن يكون المشتري منها أو البائع لها ، ممن لا تلزمه الجمعة ، كالمرأة والصبي والمسافر .

قال ابن قدامه رحمه الله :

" وتحريم البيع ، ووجوب السعي ، يختص بالمخاطبين بالجمعة ، فأما غيرهم من النساء والصبيان والمسافرين ، فلا يثبت في حقه ذلك ؛ فإن الله تعالى إنما نهى عن البيع من أمره بالسعي ، فغير المخاطب بالسعي لا يتناوله النهي ، ولأن تحريم البيع معلل بما يحصل به من الاشتغال عن الجمعة ، وهذا معدوم في حقهم .

وإن كان أحد المتبايعين مخاطبا والآخر غير مخاطب ، حرم في حق المخاطب ، وكره في حق غيره ؛ لما فيه من الإعانة على الإثم .

ويحتمل : أن يحرم أيضا : ( ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ) " انتهى من " المغني " ( 2/73 ) .

وما ذكره ابن قدامه رحمه الله من احتمالية التحريم ، فيما إذا حصل تباع من شخصين أحدهما تلزمه الجمعة والآخر لا تلزمه ، قول قوي متوجه ؛ لظاهر الآية التي ذكرها ، وهو مذهب كثير من أهل العلم رحمهم الله .

قال جلال الدين المحلي رحمه الله :

" ولو تباع اثنتان : أحدهما ممن تلزمه الجمعة دون الآخر ، أثم الآخر أيضا ؛ لإعانتة على الحرام " انتهى من " شرح المحلي على منهاج الطالبين " ( 1/335 ) .

وجاء في " الموسوعة الفقهية " ( 9/228 ) : " أما لو وجبت ( يعني : الجمعة ) على أحدهما دون الآخر : فمذهب الجمهور من



الحنفية والشافعية : أنهما يأتان جميعا ؛ لأن الأول الذي وجبت عليه ارتكب النهي , والآخر الذي لم تجب عليه أعانه عليه " انتهى .

والله أعلم .